## وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

## قرار رقم (٢١١) لسنة ٢٠١٩
## بإلغاء القرار رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٢
## بتشكيل لجنة دراسة المخطّطات العامة للمشاريع الاستثمارية الخاصة

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته،

وعلى قانون البلديات، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤، المعدَّل بالقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥،

وعلى المرسوم رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠٧ بإنشاء هيئة التخطيط والتطوير العمراني، وتعديلاته،

وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات في وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،

وعلى القرار رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٢ بتشكيل لجنة دراسة المخطَّطات العامة للمشاريع الاستثمارية الخاصة،

وبناءً على عرْض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

### قرر الآتي:

### المادة الأولى

يُلغى القرار رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٢ بتشكيل لجنة دراسة المخطَّطات العامة للمشاريع الاستثمارية الخاصة.

### المادة الثانية

على وكيل الوزارة لشئون البلديات، والرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني والمعنيين تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

**وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني**
**عصام بن عبدالله خلف**

صدر بتاريخ: ٢٣ محـــرم ١٤٤١هـ
الـمـوافـــق: ٢٢ سبتمبر ٢٠١٩م